

القول في الحرب والرجل يذنب امرأته وهذا لأن أمير المؤمنين عليه السلام
 عليها العدة الجدة أو أشد الزوج لو وقف عليها الزوجة تملكها
 فإذا أعظم فساد الكذب كذلك المتخاضمان تدوم بينهما البتة
 العداوة وإذا أمكن الإصلاح بكذب وذلك ما ورد في الخبر
 في معناه كذب الإنسان ليس يبرأ من عظم المعصية وإن كان
 بل إن كان له نصيبه فغيره عيني فإن المجامع بالفسق والبرهان حرم
 وإن كان جناية نفسه على غيره ليطلب قلبه وإن كان مع وجهه أو كونه
 صدقها أحب إليه وكل يرجع إليه في المحضرات ولا يباح له زيادة
 مال وجهه وفيد يكون كذب الكذاب إذا اضطرت إليه الكذب
 فليقبل إلا العار يرضى ما يمكن حتى لا يعتاد نفسه الكذب كان ابدهم
 إذا طلبت الدراية قول الحاد منه فقول له اللبنة في المسجد وكان الشغبي
 يخط دايرة ويقول الحاد منه ضيق الأضيق فيها فقول ليس هاهنا
 وكان بعضهم يعتذر عند الأسيرو يقول صدقوا فتكلموا بغير
 في الأرض العاشاء الله تعالى وكان بعضهم ينكر ما قال فيقول إن
 الله أعلم ما قلت فذكر في يومه النبي محمد فمأوهو يورثه

ذكر

ذلك وتباح المعارض بغيره ضعيف لقوله عم يدخل الجنة بحجوه
 محله على ولد البعير وعيني روجل بياض لأن هذه الكلمات أو بنت
 خلاف ما أراد فيباح منكر ذلك مع الباء والصبان ليطلب فلو لم
 بالذواج وكذا لا يمن يمتع عن الطعام فلا ينبغي أن يذنب فيقول لا
 شتمها إذا كان يشتم من يعدل للمعارض قال الشيخ عم المرأة
 قالت ذلك لا يجمع كذبا وجوعا **الافقة الثانية** العيبة قال الشيخ
 حبت احذم ان يأكل لحم أخيه ميتا فله هتمومه قال النبي صلعم
 العيبة أشد من الزنا وأوحى الله له لا تؤسي عليه السلام من باب تابيا
 في العيبة فهو أخز من يدخل الجنة ومن مات مضرا عليها فهو أول من
 يدخل النار وقال صلى الله عليه وسلم مرت ليلة أسرى على قوم يحشون
 وموههم باظفارهم فمقل في هؤلاء الذين يغتابون الناس واعلم أن
 هذا العيبة كما عثر رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تذكر أخا باليد هم
 لو بلغه ان كنت صاوقا سوا ذلكت نقصانك نفسه أو غفلة أو غيره
 أو قولا أو نسيه أو دارة أو دابة أو شيئا يتعلق به حتى كقولك أنه
 وأصح الكيم أو طويل الذيل حتى ذكره عند رسول الله صلى الله عليه وسلم على